[116] واستدل الشافعي على أنها هي الغداة بقوله (وقوموا ﷲ قانتين) بمعنى وقوموا فيها ﷲ قانتين. وهذا في جميع الصلوات عندنا. والقنوت جهرا في كل صلاة، وعن زيد بن ثابت ان النبي عليه السلام كان يصلي الهاجرة وكانت أثقل الصلوات على أصحابه فلا يكون وراءه الا الصف والصفان، فقال: لقد هممت أن أحرق على قوم لا يشهدون الصلاة بيوتهم، فنزل قوله (حافظوا على الصلوات) (1). (فصل) وقوله (انما وليكم اﷲ ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون) (2). لا خلاف بين الامة أن هذه الاية نزلت في أمير المؤمنين عليه السلام حين تصدق بخاتمه وهو راكع، روى ذلك المغربي عن أبى بكر الرازي والطبري والرمانى ومجاهد والسدي، وقالوا: المعني بالاية هو الذى أتى الزكاة في حال الركوع، وهو قول اهل البيت عليهم السلام (3). [وأجمعت الامة على أنه لم يؤت الزكاة في الركوع غير امير المؤمنين عليه السلام] (4). وفي هذه الاية دلالة عن أن العمل القليل لا يفسد الصلاة. وقيل في قوله (وعنت الوجوه للحي القيوم) (5) هو وضع الجبهة والانف في السجود على الارض.

(1) الدر المنثور 1 / 298. (2) سورة المائدة: 55. (3) الدر المنثور 2 / 293، تفسير البرهان 1 / 479. (4) الزيادة من ج. (5) سورة طه: 111. (*)
